

# التعليم الفني والتدريب المهني .. نضال من أجل الأفضل



الأخرى قضية معلم التعليم الفني والتدريب المهني الذي يفترض أن يكون مؤهلاً ومدرسياً تدريباً جيداً.   
 فالدراسات الحديثة حين يسوء ويتربى وضع التعليم العام أو الفني والمهني في أي بلد تلقى باللوم على كليات التربية والمعاهد الفنية العليا وفي نفس الوقت ينظر إلى تلك الكليات كمتمدد أو أن يبدها جزءاً كبيراً من الحل.   
 هنا وجد الدكتور الإغبري ما طرحه دون جدال ويقول:   
 كليات التربية لم توجد برامج وتخصصات في مجال تاهيل معلم التعليم الفني والتدريب المهني، ولا تقوم بتزويد مدارس ومعاهد ومراكز التعليم الفني والمهني بمدرسين وإداريين مؤهلين ومعددين إعداداً جيداً وبالأعداد المطلوبة.   
 كما أنها عاجزة عن تقديم اجابات أو تفسيرات للمشكلات والصعوبات التي تحد من ضعف إقبال الطلاب والطالبات عن الالتحاق بالتعليم الفني والتدريب المهني ونظرة المجتمع القاصرة له.   
 ووفقاً للإحصاءات الصادرة عن وزارة التعليم الفني والمهني فإن عدد المعلمين في مؤسساتها يتراوح في حدود ٧١٢ معلماً مؤهلاتهم بين الماجستير والليسانس وديبلوم متوسطة وثانوية عامة.   
 وإعدادية وابتدائية وبدون مؤهلات.

وفي برنامج التعليم والتدريب المستمر الدورات القصيرة فقد بلغ عدد المتقنين خلال العام ٢٠٠٣م ٢٣٣٣ متقدماً منهم ٤١٠ امرأة.   
 ١١,٥١١ طالباً و٩١٧ طالبة.   
 ويرى المختصون في حقل دراسات المرأة أن ضعف مشاركتها يعود إلى نوع البيئة التي تعيش فيها المرأة، والمستوى التعليمي والثقافي للأسرة والوضع الاجتماعي وسياحة القيم الثقافية التقليدية التي ما زالت تفرق بين الجنسين وكذا العوامل الاقتصادية التي تفضل تعليم الذكور على الإناث.

وماذا تبدو الغلبة لتطور الكمي في هذا المضمار؛ وما هو واقع المناهج والمقررات الدراسية؛ وما حال معظم التعليم الفني والتدريب المهني؛ وأين موقع الفتاة في هذا النوع من التعليم؛ وكيف يسير خط التمويل؛ وماذا عن هيكل القوى العاملة اليمنية والتعليم الفني والمهني؛ ثم كيف يسير التعليم وسوق العمل؛ وماهي مسارات التوجه المستقبلية لهذا التعليم؟   
 الحقيقة أن اليمن سعت بعد العام ١٩٩٠م إلى توحيد كل أنواع التعليم ضمن منظومة القانون العام للتربية والتعليم رقم ٤٥ لعام ١٩٩٢م وهكذا صار السلم التعليمي واحداً ولا توجد شروط محددة لدخول التعليم الثانوي العام والفني والمهني.   
 ومن هذه الوجهة صار اعتماد سياسة الباب المفتوح للدخول في مرحلة التعليم الثانوي حسب رغبة الطالب وامكاناته العلمية وظروفه الأسرية والاقتصادية أمراً مرئياً بصورة متزايدة.   
 من المؤكد أن التعليم يتغمس بين الحين والأخر وسط فجوة كبيرة بين مؤسسات التعليم الفني والمهني والتعليم الثانوي العام فحسب دراسة حديثة للدكتور بدر سعيد الإغبري فإن الفجوة تبرز من حيث عدد المدارس والطلاب المتحقين، وتخمير حالة من خيبة الأمل لدى بعض المختصين عند مقارنة الكم بالكيف واستناداً إلى إحصائيات وزارة التخطيط والتنمية فإن عدد طلبة التعليم الفني ٨٦٩٦ طالباً بينما يبلغ عدد طلبة الثانوية العامة ٤٨٤٥٣٣ طالباً.

ولماذا تبدو الغلبة لتطور الكمي في هذا المضمار؛ وما هو واقع المناهج والمقررات الدراسية؛ وما حال معظم التعليم الفني والتدريب المهني؛ وأين موقع الفتاة في هذا النوع من التعليم؛ وكيف يسير خط التمويل؛ وماذا عن هيكل القوى العاملة اليمنية والتعليم الفني والمهني؛ ثم كيف يسير التعليم وسوق العمل؛ وماهي مسارات التوجه المستقبلية لهذا التعليم؟   
 الحقيقة أن اليمن سعت بعد العام ١٩٩٠م إلى توحيد كل أنواع التعليم ضمن منظومة القانون العام للتربية والتعليم رقم ٤٥ لعام ١٩٩٢م وهكذا صار السلم التعليمي واحداً ولا توجد شروط محددة لدخول التعليم الثانوي العام والفني والمهني.   
 ومن هذه الوجهة صار اعتماد سياسة الباب المفتوح للدخول في مرحلة التعليم الثانوي حسب رغبة الطالب وامكاناته العلمية وظروفه الأسرية والاقتصادية أمراً مرئياً بصورة متزايدة.   
 من المؤكد أن التعليم يتغمس بين الحين والأخر وسط فجوة كبيرة بين مؤسسات التعليم الفني والمهني والتعليم الثانوي العام فحسب دراسة حديثة للدكتور بدر سعيد الإغبري فإن الفجوة تبرز من حيث عدد المدارس والطلاب المتحقين، وتخمير حالة من خيبة الأمل لدى بعض المختصين عند مقارنة الكم بالكيف واستناداً إلى إحصائيات وزارة التخطيط والتنمية فإن عدد طلبة التعليم الفني ٨٦٩٦ طالباً بينما يبلغ عدد طلبة الثانوية العامة ٤٨٤٥٣٣ طالباً.

ومن المرحج هذا الأسبوع احتشاد عدد من الأكاديميين والمختصين للاعلان عن وثيقة الاستراتيجية بين الإعلان عن وثيقة الاستراتيجية قبل نهاية العام.   
 ومن المرجح هذا الأسبوع احتشاد عدد من الأكاديميين والمختصين للاعلان عن وثيقة الاستراتيجية بين الإعلان عن وثيقة الاستراتيجية قبل نهاية العام.   
 وتكاتف قيادة الوزارة من خلال خطتها المرفوعة لجلس الوزراء لرفع الطاقة الاستيعابية للتعليم الفني والتدريب المهني لاستيعاب ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال العشر السنوات القادمة ٢٠٠٣-٢٠١٢م هذا في الوقت الذي يرى فيه مختصون أن هذا النوع من التعليم أصبح يمثل عبئاً على كاهل الدولة، وانتشرت البطالة بين خريجه لعدم مسايرة المناهج الدراسية والتجهيزات الحالية لتطلبات السوق المحلية والخليجية والعالمية.   
 من إلى مدى يصبح مثل هذا الطرح قريباً من الواقع؛ وكيف لهذا التعليم أن يتطور من حيث فلسفته وسياسته .. وأهدافه؟ وكيف له أن يحدث علاقاته بمؤسسات الإنتاج واحتياجات سوق العمل الفعلية؛ وما هي سبلات اعتماد سياسة الباب المفتوح للدخول في مرحلة التعليم الثانوي على التعليم الفني.

● **شوق الأم**   
 عبدالكريم الخميسي   
 ● **حقوق الطفل**   
 ● لاحقاً بما سبق «للاشواق» ان أشجارت إليه بالأمس عن «البطاقة الصحية» أضيف اليوم ان القانون الخاص بحقوق الأطفال في بلادنا ينص على أن تكون لكل طفل يعني «بطاقة صحية» يتسلمها ولي الأمر جنباً إلى جنب مع شهادة الميلاد.   
 ● اما الرعاية الصحية الأولية فإنها حق أساسي من الحقوق التي يجب على الدولة الوفاء بها لأطفالنا في الريف والمدينة، وفي كل انحاء الجمهورية، وهذا هو الحق الذي مازال الطفل اليمني محروماً منه إلا في العواصم والمدن الكبيرة...!!   
 ● وينص القانون -أيضاً- على محاسبة المعالجة للأطفال غير المسؤلين والزام جمع المؤسسات الصحية ومرافق خدمات الرعاية الصحية الأولية ومرافق إعادة تاهيل الأطفال بتقديم الرعاية الصحية الكاملة للأطفال المعاقين كل في مجال تخصصه.   
 ● ولتفضل على الدولة حق اتخاذ كافة الاجراءات والتدابير الفعالة لضمانات والممارسات الصارمة بصحتها، ومن تلك الممارسات -مثلاً- ادخال (المولود) إلى حضانة تجمع النساء في (مكان الولاد) ودخان (المداعج) بدلاً الحو هواء فاسداً يضر الأم والطفل معاً.   
 ● وهناك نص يلزم الدولة ويلزم القطاع الخاص -عبر الاجهزة الصحية- باجراء الفحص الدوري الكامل للأطفال حديثي الولادة والمرضع، وإجراء ما يلزم من المعالجة أو التدخل الجراحي المباشر جاناً لتفادي نشوء أية اعاقاة لطفل مستقبل.   
 ● هذه هي (حقوق الطفل) الصحية طبقاً للقانون.. فمتى سيجعل أطفالنا على «حقوقهم»؟!   
 ص ب (٤٨٤١)   
 alkhnisy@hotmail.com

● **دراسات: كليات التربية عاجزة عن تقديم برامج تخصصية لمعلم التعليم المهني**   
 دور قادم   
 ● النقطة المهمة في كل هذا هي الاستراتيجية الوطنية للتعليم الفني والتدريب المهني فالكثير من المختصين في الوزارة يقولون عليها لعب دور محوري في التخطيط الفعال يقول عبدالوهاب العاقل نائب وزير التعليم الفني والمهني: تتلخص مراحل عملية الإعداد لهذه الاستراتيجية في ثلاث مراحل تم في المرحلة الأولى صياغة خلفية ووصف قطاع التعليم الفني والتدريب المهني، ونفذت هذه المرحلة خلال العام ٢٠٠٢م بالتعاون مع البنك الدولي، أما المرحلة الثانية فهي تشمل إعداد مشروع الاستراتيجية وتضمنت المرحلة الثالثة مناقشة وإقرار الاستراتيجية والتي ستوزع على مدى عشر سنوات مقسمة على ثلاث مراحل.   
 بدأ العاقل سعيداً وهو يتحدث سائداً ظهره إلى كرسى من الخشب وقال: بعد الانتهاء من ذلك لن يبقى سوى إقرارها واعتمادها كاستراتيجية وطنية للتعليم الفني والتدريب المهني.   
 وأضاف: سنتتقي قريباً من تنفيذ الأنشطة والاجراءات المتبقية خلال أشهر لإعداد الأعداد والتخصيص المراد من قبل الوزارة من قبل المديرين والمدربين في طرق التدريس والتدريب الحديثة لما يقارب ٣٥٦ مدرساً مدرساً، بالإضافة إلى تنفيذ برنامج الدورة التربوية (نظام تسعة أشهر) بلغ عدد المشاركين فيها ١٢ مدرساً مدرساً.   
 وفي مجال التخصص   
 الفني تم تنفيذ برامج تدريبية في مجال التدريب والتأهيل فقد تم تدريب مدرسين ومدربين عن طريق التدريس والتدريب الحديثة لما يقارب ٣٥٦ مدرساً مدرساً، بالإضافة إلى تنفيذ برنامج الدورة التربوية (نظام تسعة أشهر) بلغ عدد المشاركين فيها ١٢ مدرساً مدرساً.   
 وفي مجال التخصص   
 الفني تم تنفيذ برامج تدريبية في مجال التدريب والتأهيل فقد تم تدريب مدرسين ومدربين عن طريق التدريس والتدريب الحديثة لما يقارب ٣٥٦ مدرساً مدرساً، بالإضافة إلى تنفيذ برنامج الدورة التربوية (نظام تسعة أشهر) بلغ عدد المشاركين فيها ١٢ مدرساً مدرساً.

● **توسيع فعال يربط المخرجات بسوق العمل بعيداً عن التأتأة**   
 ● لا نستطيع الاستشهاد بمثال (هرم القوى العاملة الحالية في اليمن) لأنه كما يقول الدكتور بدر الإغبري لا يتطابق مع ما يجب أن يكون عليه الهرم المتفق عليه من قبل مخططي القوى العاملة.   
 وحجت في ذلك أن الهرم الحالي المتفق عليه من قبل مخططي القوى العاملة .. يتميز بقاعدة واسعة من الأيدي العاملة غير الماهرة وقمية كسيرة ذات أعداد فائضة عن الحاجة للعديد من التخصصات الأدبية والإستراتيجية بالإضافة لبعض ملحوظ وتكبير في فئة العمال ماهرين والتقنيين.   
 ● **سوق العمل**   
 ● والتوافق بين مخرجات التعليم والتدريب وبين احتياجات سوق العمل ولاختلافات في المركز العربي للدراسات الاستراتيجية أن هناك زيادة في أعداد الطلاب المتقنين في سوق العمل وبعد مقارنة بين أعداد المتقنين بالتعليم الفني والمهني، والمتقنين بالتعليم الثانوي العام يتضح أن نسبة هذا النوع بلغت (١٥,٧٪) على التوالي.   
 ويسير هذا الانخفاض لتخصيب التعليم الفني والمهني واعادت الدراسة ذلك إلى محدودة الطاقة الاستيعابية القائمة وارتفاع تكلفة التعليم الفني والمهني، وغياب الرؤية الواضحة لتوزيع مخرجات التعليم الأساسي كمدخلات لأنواع التعليم الفني والمهني التابع للوزارات والمؤسسات الأخرى في الجهاز الإداري للدولة والقطاع الأهلي والخاص.   
 ● وعلى صعيد أبطا تظهر نسب التحاق الفتيات في البرامج المتوفرة في التعليم الفني والمهني متدنية.   
 وتعيد دراسة المركز العربي للدراسات الاستراتيجية حول التعليم الفني والمهني في اليمن تدني نسبة الفتيات المتقنيات في التعليم إلى عدم تقبل قطاع واسع من المجتمع لتعليمها وتدريبها الإرقام لا تتجسد بالنسبة لاحتياج الفتيات في هذا النوع من التعليم وتوضيح أن الأعداد محدودة، وإن كانت الأعداد تطورت في مجالات حديثة كالمبيوتر والإلكترونيات، ومجال إدارة التنمية.   
 وتخرج الدراسة بنتيجة غير مطمئنة فالمخرجات من هذه المجالات يواجهن صعوبة الحصول على وظائف والدخول في التنافس مع الذكور على وظائف محددة.   
 وحسب إحصاءات وزارة التعليم الفني فقد بلغ عدد المقبولين للدراسة في جميع المؤسسات التعليمية للوزارة في النظامي ٦٤٧٢ طالباً وطالبة منهم ٥١٤ طالبة فقط.

● **سياسة القبول**   
 ● الخطط التنموية تبدأ من الخطة الخمسية الأولى /١٩٩٦/ ٢٠٠٠م والخطة الخمسية الثانية /٢٠٠١/ ٢٠٠٥م والرؤية الإستراتيجية لليمن ٢٠٢٥م واستراتيجية التخصيف من المقرر جميعها تتطلع إلى تحقيق طموحات كبيرة في حل مشكلة القوى العاملة المدرية والمؤهلة وذلك بتصحيح مسارات العملية التعليمية.   
 ويوافق د. الإغبري القائيل بضرورة ربط سياسة القبول في مختلف أنواع ومستويات التعليم الثانوي باحتياجات التنمية الاقتصادية النوعية والكمية من العمالة الماهرة والتقنية والأن لا بد وأن يوفر ذلك نوعاً من التوازن بين نسبة المقبولين في أنواع التعليم الثانوي ومستوياته المختلفة من جهة واحتياجات التنمية الاقتصادية من تلك الكوادر.   
 كذلك أخرى هذا التوازن من شأنه كذلك أن يضمن في النهاية عدم حدوث نقص بين خريجي التعليم الفني أو بطالة بين خريجي الثانوية العامة والجامعات.

● **فضاءات**   
 ● ليس سرا أن يقال ان تطور الكمي للتعليم الفني والتدريب المهني صار الآن ذات فضاءات أوسع، كان التعليم الفني والمهني مع بداية الثورة وبعد الاستقلال متواضعاً ونح في مستويين: مستوى المرحلة الإعدادية (المراكز المهنية) ومستوى المرحلة الثانوية (المدارس والمعاهد الفنية).   
 تقول دراسة الإغبري حول التعليم الفني والمهني - رغم إسهام المراكز المهنية إلى حد ما في تاهيل وتدريب كوادر مهنية إلا أن هذا النوع من التعليم لم يستمر وتم تطويره والتوسع فيه بعد الوحدة ليصبح في مستوى التعليم الثانوي.   
 وطبقاً لإحصاءات وزارة التعليم الفني والتدريب المهني فقد ارتفع عدد المقبدين من ٥٣٠٨ عام ١٩٩٧م إلى ٩٧٩٣ عام ٢٠٠٢م مما يدل على الأقبال الكبير على هذا النوع من التعليم.   
 وارتفع عدد الخريجين

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**

● **المطلوب**   
 ● **الجمع متفقون على أن نجاح الخطة الطموحة بشأن دفع الطاقة الإستيعابية إلى نسبة ١٥٪ من مخرجات التعليم الأساسي والثانوي خلال ٢٠٠٣/ ٢٠٠٥م مرهون بتوفير الدعم اللازم، من حيث تطوير المناهج، وتوهيل مصادر تمويل كافية لشراء الأراضي وتاهيل الكادر المطلوب من مدرسين وأداريين مع توفير المواد والمعدات والتجهيزات الخاصة بالتدريب والتطبيق عليها، وإشراك القطاع الخاص في تنفيذ الخطة والمساهمة فيها.**



عبدالكريم الخميسي

## حقوق الطفل

● لاحقاً بما سبق «للاشواق» ان أشجارت إليه بالأمس عن «البطاقة الصحية» أضيف اليوم ان القانون الخاص بحقوق الأطفال في بلادنا ينص على أن تكون لكل طفل يعني «بطاقة صحية» يتسلمها ولي الأمر جنباً إلى جنب مع شهادة الميلاد.   
 ● اما الرعاية الصحية الأولية فإنها حق أساسي من الحقوق التي يجب على الدولة الوفاء بها لأطفالنا في الريف والمدينة، وفي كل انحاء الجمهورية، وهذا هو الحق الذي مازال الطفل اليمني محروماً منه إلا في العواصم والمدن الكبيرة...!!   
 ● وينص القانون -أيضاً- على محاسبة المعالجة للأطفال غير المسؤلين والزام جمع المؤسسات الصحية ومرافق خدمات الرعاية الصحية الأولية ومرافق إعادة تاهيل الأطفال بتقديم الرعاية الصحية الكاملة للأطفال المعاقين كل في مجال تخصصه.   
 ● ولتفضل على الدولة حق اتخاذ كافة الاجراءات والتدابير الفعالة لضمانات والممارسات الصارمة بصحتها، ومن تلك الممارسات -مثلاً- ادخال (المولود) إلى حضانة تجمع النساء في (مكان الولاد) ودخان (المداعج) بدلاً الحو هواء فاسداً يضر الأم والطفل معاً.   
 ● وهناك نص يلزم الدولة ويلزم القطاع الخاص -عبر الاجهزة الصحية- باجراء الفحص الدوري الكامل للأطفال حديثي الولادة والمرضع، وإجراء ما يلزم من المعالجة أو التدخل الجراحي المباشر جاناً لتفادي نشوء أية اعاقاة لطفل مستقبل.   
 ● هذه هي (حقوق الطفل) الصحية طبقاً للقانون.. فمتى سيجعل أطفالنا على «حقوقهم»؟!   
 ص ب (٤٨٤١)   
 alkhnisy@hotmail.com

● لاحقاً بما سبق «للاشواق» ان أشجارت إليه بالأمس عن «البطاقة الصحية» أضيف اليوم ان القانون الخاص بحقوق الأطفال في بلادنا ينص على أن تكون لكل طفل يعني «بطاقة صحية» يتسلمها ولي الأمر جنباً إلى جنب مع شهادة الميلاد.   
 ● اما الرعاية الصحية الأولية فإنها حق أساسي من الحقوق التي يجب على الدولة الوفاء بها لأطفالنا في الريف والمدينة، وفي كل انحاء الجمهورية، وهذا هو الحق الذي مازال الطفل اليمني محروماً منه إلا في العواصم والمدن الكبيرة...!!   
 ● وينص القانون -أيضاً- على محاسبة المعالجة للأطفال غير المسؤلين والزام جمع المؤسسات الصحية ومرافق خدمات الرعاية الصحية الأولية ومرافق إعادة تاهيل الأطفال بتقديم الرعاية الصحية الكاملة للأطفال المعاقين كل في مجال تخصصه.   
 ● ولتفضل على الدولة حق اتخاذ كافة الاجراءات والتدابير الفعالة لضمانات والممارسات الصارمة بصحتها، ومن تلك الممارسات -مثلاً- ادخال (المولود) إلى حضانة تجمع النساء في (مكان الولاد) ودخان (المداعج) بدلاً الحو هواء فاسداً يضر الأم والطفل معاً.   
 ● وهناك نص يلزم الدولة ويلزم القطاع الخاص -عبر الاجهزة الصحية- باجراء الفحص الدوري الكامل للأطفال حديثي الولادة والمرضع، وإجراء ما يلزم من المعالجة أو التدخل الجراحي المباشر جاناً لتفادي نشوء أية اعاقاة لطفل مستقبل.   
 ● هذه هي (حقوق الطفل) الصحية طبقاً للقانون.. فمتى سيجعل أطفالنا على «حقوقهم»؟!   
 ص ب (٤٨٤١)   
 alkhnisy@hotmail.com

● لاحقاً بما سبق «للاشواق» ان أشجارت إليه بالأمس عن «البطاقة الصحية» أضيف اليوم ان القانون الخاص بحقوق الأطفال في بلادنا ينص على أن تكون لكل طفل يعني «بطاقة صحية» يتسلمها ولي الأمر جنباً إلى جنب مع شهادة الميلاد.   
 ● اما الرعاية الصحية الأولية فإنها حق أساسي من الحقوق التي يجب على الدولة الوفاء بها لأطفالنا في الريف والمدينة، وفي كل انحاء الجمهورية، وهذا هو الحق الذي مازال الطفل اليمني محروماً منه إلا في العواصم والمدن الكبيرة...!!   
 ● وينص القانون -أيضاً- على محاسبة المعالجة للأطفال غير المسؤلين والزام جمع المؤسسات الصحية ومرافق خدمات الرعاية الصحية الأولية ومرافق إعادة تاهيل الأطفال بتقديم الرعاية الصحية الكاملة للأطفال المعاقين كل في مجال تخصصه.   
 ● ولتفضل على الدولة حق اتخاذ كافة الاجراءات والتدابير الفعالة لضمانات والممارسات الصارمة بصحتها، ومن تلك الممارسات -مثلاً- ادخال (المولود) إلى حضانة تجمع النساء في (مكان الولاد) ودخان (المداعج) بدلاً الحو هواء فاسداً يضر الأم والطفل معاً.   
 ● وهناك نص يلزم الدولة ويلزم القطاع الخاص -عبر الاجهزة الصحية- باجراء الفحص الدوري الكامل للأطفال حديثي الولادة والمرضع، وإجراء ما يلزم من المعالجة أو التدخل الجراحي المباشر جاناً لتفادي نشوء أية اعاقاة لطفل مستقبل.   
 ● هذه هي (حقوق الطفل) الصحية طبقاً للقانون.. فمتى سيجعل أطفالنا على «حقوقهم»؟!   
 ص ب (٤٨٤١)   
 alkhnisy@hotmail.com

● لاحقاً بما سبق «للاشواق» ان أشجارت إليه بالأمس عن «البطاقة الصحية» أضيف اليوم ان القانون الخاص بحقوق الأطفال في بلادنا ينص على أن تكون لكل طفل يعني «بطاقة صحية» يتسلمها ولي الأمر جنباً إلى جنب مع شهادة الميلاد.   
 ● اما الرعاية الصحية الأولية فإنها حق أساسي من الحقوق التي يجب على الدولة الوفاء بها لأطفالنا في الريف والمدينة، وفي كل انحاء الجمهورية، وهذا هو الحق الذي مازال الطفل اليمني محروماً منه إلا في العواصم والمدن الكبيرة...!!   
 ● وينص القانون -أيضاً- على محاسبة المعالجة للأطفال غير المسؤلين والزام جمع المؤسسات الصحية ومرافق خدمات الرعاية الصحية الأولية ومرافق إعادة تاهيل الأطفال بتقديم الرعاية الصحية الكاملة للأطفال المعاقين كل في مجال تخصصه.   
 ● ولتفضل على الدولة حق اتخاذ كافة الاجراءات والتدابير الفعالة لضمانات والممارسات الصارمة بصحتها، ومن تلك الممارسات -مثلاً- ادخال (المولود) إلى حضانة تجمع النساء في (مكان الولاد) ودخان (المداعج) بدلاً الحو هواء فاسداً يضر الأم والطفل معاً.   
 ● وهناك نص يلزم الدولة ويلزم القطاع الخاص -عبر الاجهزة الصحية- باجراء الفحص الدوري الكامل للأطفال حديثي الولادة والمرضع، وإجراء ما يلزم من المعالجة أو التدخل الجراحي المباشر جاناً لتفادي نشوء أية اعاقاة لطفل مستقبل.   
 ● هذه هي (حقوق الطفل) الصحية طبقاً للقانون.. فمتى سيجعل أطفالنا على «حقوقهم»؟!   
 ص ب (٤٨٤١)   
 alkhnisy@hotmail.com

● لاحقاً بما سبق «للاشواق» ان أشجارت إليه بالأمس عن «البطاقة الصحية» أضيف اليوم ان القانون الخاص بحقوق الأطفال في بلادنا ينص على أن تكون لكل طفل يعني «بطاقة صحية» يتسلمها ولي الأمر جنباً إلى جنب مع شهادة الميلاد.   
 ● اما الرعاية الصحية الأولية فإنها حق أساسي من الحقوق التي يجب على الدولة الوفاء بها لأطفالنا في الريف والمدينة، وفي كل انحاء الجمهورية، وهذا هو الحق الذي مازال الطفل اليمني محروماً منه إلا في العواصم والمدن الكبيرة...!!   
 ● وينص القانون -أيضاً- على محاسبة المعالجة للأطفال غير المسؤلين والزام جمع المؤسسات الصحية ومرافق خدمات الرعاية الصحية الأولية ومرافق إعادة تاهيل الأطفال بتقديم الرعاية الصحية الكاملة للأطفال المعاقين كل في مجال تخصصه.   
 ● ولتفضل على الدولة حق اتخاذ كافة الاجراءات والتدابير الفعالة لضمانات والممارسات الصارمة بصحتها، ومن تلك الممارسات -مثلاً- ادخال (المولود) إلى حضانة تجمع النساء في (مكان الولاد) ودخان (المداعج) بدلاً الحو هواء فاسداً يضر الأم والطفل معاً.   
 ● وهناك نص يلزم الدولة ويلزم القطاع الخاص -عبر الاجهزة الصحية- باجراء الفحص الدوري الكامل للأطفال حديثي الولادة والمرضع، وإجراء ما يلزم من المعالجة أو التدخل الجراحي المباشر جاناً لتفادي نشوء أية اعاقاة لطفل مستقبل.   
 ● هذه هي (حقوق الطفل) الصحية طبقاً للقانون.. فمتى سيجعل أطفالنا على «حقوقهم»؟!   
 ص ب (٤٨٤١)   
 alkhnisy@hotmail.com